

وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولـــة الكويـت



نشرة الصحافة



اليـوم:	الثلاثاء
التاريخ :	2026-11-10

الراي
محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الأعلى للقضاء» بحث و«التحقيقات» تطوير منظومة التقاضي في «الجنح»



المستشار الأول هاني الحمدان مع اللواء المكراد ووفد «التحقيقات»

بحث رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس محكمة التمييز المستشار الأول هاني الحمدان، مع مدير عام الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية اللواء حقوقي الدكتور فيصل المكراد، عدداً من الموضوعات ذات اهتمام مشترك، ولاسيما تطوير منظومة التقاضي في قضايا الجنح.

وذكر المجلس الأعلى للقضاء، في بيان له، أنه جرى خلال استقبال المستشار الأول الحمدان للواء حقوقي الدكتور المكراد، أمس الاثنين، استعراض تعزيز التنسيق والتكامل بين الجهات القضائية والجهات المعنية بالتحقيق. وتناول اللقاء، وفق البيان، سبل التوسع في التحوّل الإلكتروني للإجراءات القضائية وتطوير آليات العمل، بما يسهم في تبسيط الإجراءات وتسريع الفصل في القضايا ورفع كفاءة منظومة التقاضي وصولاً إلى تحقيق العدالة الناجزة.

وأوضح البيان أن اللقاء يأتي تأكيداً على أهمية استمرار التعاون والتنسيق المؤسسي، وتوحيد الجهود الرامية إلى تحديث إجراءات التقاضي، وتعزيز كفاءة الأداء القضائي والارتقاء بمنظومة العدالة في دولة الكويت.

ورافق المدير العام للإدارة العامة للتحقيقات نائب المدير العام لشؤون الادعاء العام سعد المطيري، ونائب المدير العام لشؤون إدارات التحقيق ريم الموسى، ونائب المدير العام لشؤون المكتب الفني بسام المشوح.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-11-10	2	16839

السياسة
AL-SEYASSAH
محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

في حلقة نقاشية نظّمها المعهد بالتعاون مع الهيئة

"الدراسات القضائية" و"نزاهة": تكامل الجهود الوطنية لحماية المال العام ومكافحة الفساد

المسعد: من معالجة المخالفات إلى منظومة للوقاية والكشف المبكر


بدر المسعد متحدثا

الفارس: صون المال العام مسؤولية وطنية ذات أصل دستوري


د.رنا الفارس متحدثة

أكد معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية والهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) أهمية تكامل الجهود الوطنية لحماية الأموال العامة ومكافحة الفساد وترسيخ سيادة القانون، وذلك خلال حلقة نقاشية نظمها المعهد في مقره، امس، بالتعاون مع الهيئة، بعنوان "التكامل القانوني والرقابي والأمني في حماية الأموال العامة ومكافحة الفساد"، تفعيلاً لمذكرة التفاهم بين الجانبين.

وقال مدير المعهد المستشار الأول بدر المسعد إن حماية المال العام مسؤولية قانونية ووطنية مشتركة، وإن تطور المعاملات المالية والتكنولوجية يفرض الانتقال من معالجة المخالفات بعد وقوعها إلى منظومة متكاملة للوقاية والكشف المبكر والمساءلة، تقوم على ثلاثة مسارات: قانوني بتطوير التشريعات وسلامة تطبيقها، ورقابي بتعزيز الرقابة الوقائية وتحليل المخاطر، وأمني بتطوير أدوات التحري وجمع الأدلة وتتبع الأموال المتحصلة من الجرائم مع احترام الضمانات القانونية، لافتاً إلى أهمية التدريب المتخصص لمواكبة فرص الذكاء الاصطناعي وتحدياته في كشف جرائم الفساد.

من جانبها، أكدت رئيس "نزاهة" د.رنا الفارس أن صون المال العام مسؤولية وطنية ترتبط بحق المجتمع في موارده وقدرة الدولة على تحقيق التنمية، وتستند إلى المادة 17 من الدستور التي تنص على أن "للأموال العامة حرمة وحمايتها واجبة على كل مواطن"، وقد تجسد هذا المبدأ في قانون الجزاء والقوانين المكملة له، ومنها القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة، والقانون رقم 2 لسنة 2016 بشأن إنشاء الهيئة والكشف عن الذمة المالية وتعديلاته. وأشارت إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد شددت على التعاون بين السلطات الوطنية وتبادل المعلومات وتعزيز القدرات المتخصصة، معربة عن اعتزازها بالشراكة مع المعهد والحرص على مواصلة تفعيلها. وتناولت الحلقة الإطار التشريعي لحماية المال العام، والدورين الرقابي والوقائي، والدور الأمني في كشف الجرائم وإجراءات التحري.

وأدار الحلقة نائب مدير المعهد لقطاع العلاقات والاتصالات والبحوث المستشار د.أحمد المقلد، بمشاركة نائب مدير المعهد لقطاع التأهيل المستمر والتخصصي المستشار سعود الصانع، ومدير إدارة الشؤون القانونية ومدير المكتب الفني بالتكليف في "نزاهة" عبدالحميد الحمر، وممثل إدارة مكافحة جرائم المال في وزارة الداخلية النقيب سالم الحميدة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-11-10	3	20320

الراي

اعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل

إعـلان عـن بيـع عـقـار بالمـزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/١٢/٣ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٨٦٢ بيوع /٣

المرفوعة من: فاطمة أحمد محمود فناهي.

ضد: ١- سالم مبخوت سالم العجمي.

٢ - بنك الائتمان الكويتي.

أولا: أوصاف العقار ،وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة.

عقار الوثيقة رقم (٢٠١١/٢٢٣٥) الواقع في منطقة (م - سعد العبد الله) قسيمة (٦٥٩) قطعة (٤) من المخطط رقم (م/ ٣٨٢٣٤) ومساحته (٤٠٠ م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره / ٣٦٠٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وستون ألف دينار كويتي.

المعاينة:

عين النزاع الكائنة بمنطقة (سعد العبد الله - قطعة (٤) قسيمة - ٦٥٩ - شارع (٤٠١) - الرقم الآلي للعقار (١٦٣١٨٢١٦) وتمت المعاينة كالتالي :

العين موضوع النزاع عبارة عن فيلا سكن خاص تتكون من سرداب ودور ارضي وأول وثاني وربع دور بالسطح (وموقعها بطن وظهر وسكة جانبية وتكسيتها سيجما وتكييفها مركزي وتحتوي على مصعد ومنور في وسط الصالة ممتد من الدور الأرضي وحتى السطح ، كما أن الدين مقسم إلى جزأين جزء تسكنه المدعية وابنتها والجزء الآخر يحتوي على الشقق وكل جزء له درج وجزء الشقق هو الذي يحتوي على مصعد ومساحة البيت عبارة عن (٤٠٠م٢) و الأدوار مقسمة كما يلي

• السرداب يتكون من ديوانية ومقلط ومغاسلهم وحوش ساقط وغرفة سائق وحمام.
وصالة وحمام ومخزن والأرضيات سيراميك والاضاءات سبوت لايت والديكور مخفي.
• الدور الأرضي يتكون من (صالتين وحمامين وغرفة ومطبخ) والأرضيات سيراميك والاضاءات سبوت لايت والديكور مخفي والدرج رخام .
• الدور الأول يتكون من (عدد (٥) غرف وعدد (٤) حمامات وصالة ومطبخ تحضيري) والأرضيات سيراميك والاضاءات سبوت لايت والديكور عادي.
• الدور الثاني يتكون من (شقتين ولهما مدخل جانبي منفصل عن البيت) حيث تكون كل شقة مما يلي :-
• الشقة الأولى تتكون من عدد (٣) غرف وحمامين وصالة ومطبخ) وقد أتت الخبرة وقت المعاينة
• الشقة الثانية تتكون من (عدد (٣) غرف وحمامين وصالة ومطبخ) وقد كانت مغلقة وجأت المعاينة وافادت المدعية والمؤجرة بمكوناتها حيث أفادت المؤجرة بأنها كانت تسكن بها سابقا.
• ربع الدور الاخير يتكون من (غرفة خادمة وحمامها وغرفة صغيرة ومخزن وخيمة بالسطح)

ثانيا : شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا أودع المزيد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر محسوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامسا: إذا لم يقم المزيد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشر هذا الإعلان تطبيقا للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية اية مسؤولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه ، إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-11-10	2	16839

الراي
اعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع حصص فى شركة ذات مسؤلية محدودة بالمزاد العلنى

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصص في شركة الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/١٢/٢ قاعة ٥- بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا - وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٥٣٦، ٢٠٢٥/٧٩٣، ٢٠٢٦/٣٢٩٢ بيوع / ٢

في الدعوى رقم: ٢٠٢٤/٥٣٦ بيوع / ٢
الرقم الالي: ٢٤٢٥٣٤٧٣٠
المرفوعة من: ١ - جاسم مرزوق جاسم بودي
٢- مروان مرزوق جاسم بودي

ضد :
١ - جاسم مصطفى جاسم بودي
٢ - شركة بودي التجارية المحدودة.
٣ - ورثة المرحومة / نورية يوسف الصالح الحميضي

وهم:
أ - جاسم مصطفى جاسم بودي
ب - غنيمة مصطفى جاسم بودي
ج -خالد أحمد مصطفى بودي
٤- خالد احمد مصطفى بودي
ه - غنيمة مصطفى جاسم بودي
٦ - عائشة مرزوق جاسم بودي.
٧ - وكيل وزارة التجارة والصناعة بصفته.
٨ - رئيس هيئة أسواق المال بصفته.

في الدعوى رقم : ٢٠٢٥/٧٩٣ بيوع / ٢
الرقم الالي : ٢٥٤٥٧٨٩٣٠
المرفوعة من: ١ - جاسم مرزوق جاسم بودي
٢- مروان مرزوق جاسم بودي

ضد
أولاً : جاسم مصطفى جاسم بودي
ثانيا : شركة بودي التجارية المحدودة.
ثالثاً: ورثة المرحومة / نورية يوسف الصالح الحميضي

وهم:
١ - جاسم مصطفى جاسم بودي
٢ - غنيمة مصطفى جاسم بودي
٣ -خالد أحمد مصطفى بودي
رابعاً: خالد أحمد مصطفى بودي.
خامساً: غنيمة مصطفى جاسم بودي
سادساً: عائشة مرزوق جاسم بودي

في الدعوى رقم: ٢٠٢٦/٣٢٩٢ بيوع / ٢
الرقم الالي: ٢٦٤٠٣٣٧٤٠
المرفوعة من: مروان مرزوق جاسم بودي
ضد:
أولاً : جاسم مصطفى جاسم بودي .
ثانيا: شركة بودي التجارية المحدودة (ذ م م)
ثالثاً:ورثة المرحومة / نورية يوسف الصالح الحميضي

وهم:
١ - جاسم مصطفى جاسم بودي
٢ - غنيمة مصطفى جاسم بودي
٣ - خالد أحمد مصطفى بودي
رابعا: خالد أحمد مصطفى بودي.
خامساً: غنيمة مصطفى جاسم بودي
سادساً: عائشة مرزوق جاسم بودي.
سابعاً: جاسم مرزوق جاسم بودي - خصم مدخل -

أوصاف الحصص:
الحصص المملوكة للمدين جاسم مصطفى بودي في شركة بودي التجارية المحدودة وعددها الإجمالي ١٥٤ حصص من اجمالي ٧٥٠ حصة في شركة / شركة بودي التجارية المحدودة ذ.م.م. وتمثل نسبة ٢٠.٥٣٣٪ من النسبة العامة للشركة والمقدر قيمتها ١٦٥٢٢٣٠ د.ك (مليون وستمائة واثنان وخمسون الف ومئتان وثلاثين دينار كويتي)

* * وور بتقرير الخبير الفني:
خلاصة التقييم

المنهج	التقييم	النسبة	صافي قيمة الأصول المعدل
صافي قيمة الأصول المعدل	٢٤,٧٦٠,٧٣٧	٨٠٪	١٩,٨٠٨,٥٩٠
طريقة التدفق النقدي المخصومة	١٠,٧٤٦,٢٣٤	٢٠٪	٢,١٤٩,٢٤٧
إجمالي القيمة العادلة الإرشادية للأسهم			٢١,٩٥٧,٨٣٧
القيمة السوقية العادلة لحقوق الملكية			٢١,٩٥٧,٨٣٧ دينار كويتي

استنادا الى منهجيات التقييم المطبقة، ومراعاة للقيود وعوامل المخاطر المناقشة في هذا التقرير، فإن قيمة حقوق ملكية الشركة العادلة الإرشادية تبلغ ٢١,٩٥٧,٨٣٧ دينارًا كويتيا اعتبارا من تاريخ
ملاحظة :
قيمة حقوق الملكية المعروضة أعلاه هي قبل تعديل أرصدة تمويل الشركاء. سيتم تسوية / تعديل هذه الأرصدة على مستوى المساهم الفردي عند توزيع قيمة حقوق الملكية بين الشركاء .
و بالتالي تكون القيمة السوقية العادلة لحصة السيد / جاسم مصطفى جاسم بودي كما في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ مبلغ و قدرة ٢,٨٩٦,٧١٧ دينار كويتي و التي تمثل ٢٠.٥٣٣٪ (١٥٤) حصة من اجمالي حصص الشركة البالغة ٧٥٠ حصة، و ذلك بعد استبعاد جاري الشريك البالغ ١,٦١١,٩٥٩ دينار كويتي.

	القيمة العادلة لحقوق الملكية الاجمالية للشركة	النسبة	التقييم العادل للحصص	الرصيد الجاري	القيمة العادلة الصافية
	دينار كويتي	٪	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي
جاسم مصطفى جاسم بودي	٢١,٩٥٧,٨٣٧	٢٠.٥٣٣٪	٤,٥٠٨,٦٧٦	١,٦١١,٩٥٩	٢,٨٩٦,٧١٧

ثانيا : شروط المزاد:
أولا يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين بالأوصاف ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم وتعديل عقد الشركة ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقا للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: للشركاء حق الاعتراض على انضمام المتزايد الذي تقدم بأفضل عطاء خلال ثلاثة أيام من تاريخ اعتماد المحكمة عطاءه.
تاسعاً: يجوز للشركة ولأي من الشركاء - حتى قبل صدور الحكم برسو المزاد - الوفاء بمديونية الشريك المدين للدائن الحاجز.
عاشراً: يجوز للشركة - حتى قبل صدور الحكم برسو المزاد - باسترداد قدر من الحصص المحجوز عليها في حدود ما يكفي للوفاء بدين الدائن.
حادي عشر: في حالة اعتراض أي من الشركاء على انضمام من رسى عليه المزاد إلى الشركة، ولم تقم الشركة أو الشركاء بالوفاء بدين الدائن الحاجز أو باسترداد الحصص على النحو السالف بيانه، يصدر قاضي البيوع حكما بحل وتصفية الشركة وتعيين مصفي، ويكون الحكم الصادر في هذا الشأن قابلا للطعن عليه بالاستئناف وفقا للقانون.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-11-10	12	16839

الأنباء
اعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد الموافق ٢٠٢٦/١١/٢٩ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥٥٩ بيوع/٤.

المرهونة من: ١- يوسف داود يوسف الشمري ٢- منصور داود يوسف الشمري ٣- سعاد داود يوسف الشمري ٤- سليمان داود يوسف الشمري ٥- سالم داود يوسف الشمري ٦- عساف داود يوسف الشمري ٧- صالح داود يوسف الشمري ٨- محمد داود يوسف الشمري ٩- شاكر داود يوسف الشمري ١٠- مديحة داود يوسف الشمري ١١- حصة داود يوسف الشمري ١٢- نوال داود يوسف الشمري ١٣- منى داود يوسف الشمري ١٤- أشواق داود يوسف الشمري ١٥- بشره داود يوسف الشمري ١٦- نجاد داود يوسف الشمري ١٧- سيدر داود يوسف الشمري ١٨- أمل داود يوسف الشمري

ضـــــد: ١- وبريـــه قـــاسم حلـــو ٢- فهـد داود يوسف الشمري ٣- بـدر داود يوسف الشمري ٤- سعد داود يوسف الشمري ٥- بندر داود يوسف الشمري ٦- خديجة داود يوسف الشمري ٧- هبـه داود يوسف الشمري ٨- عائشـة داود يوسف الشمري ٩- فوز داود يوسف الشمري ١٠- ناصر داود يوسف الشمري ١١- أحمد داود يوسف الشمري ١٢- فاطمة داود يوسف الشمري

ثـــانيـــــاً: مدير الهيئة العامة لشؤون القصر - بصفته الوصي على القاصر (أمنة) ابنة المرحوم/ داود يوسف عساف الشمري

ثـــالثـــــاً: وكيل وزارة العدل بصفته

رابـــعـــــاً: مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.

أولاً: أوصاف العقار وفقا لشهادة التسجيل العقاري

عقار الوثيقة رقم (٢٠٢٣/٨٦٠١) الكائن بمنطقة القصر - قسيمة رقم (٢٠٨) - قطعة رقم (٤ أ) مخطط (م/٢٧٨٦١) ومساحته (٦٠٠ م٢). وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٢٦٧٣٠٠ د.ك (مائتان وسبعة وستون ألفا وثلاثمائة دينار كويتي).

•• ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:

العقار يقع بمنطقة القصر قطعة ٤ أ شارع ٣ قسيمة ٥، وتمت المعاينة كالتالي:

العقار عبارة عن سكن خاص مكون من دورين (أرضي و أول)، العقار يطل على شارعين (رأس) وله مدخلان، نوع التكييف وحدات، الواجهة حجر، مساحته ٦٠٠ م٢.

الدور الأرضي مكون من: ديوانية مع حمام، صالة، ٢ غرفة، مطبخ، حمام، مخزن.

ملحق مكون من: ٢ غرف، مطبخ وحمام.

الدور الأول مكون من: ٥ غرف و ٢ حمام.

فوق الملحق مكون من: ٢ غرف و ٢ حمام.

السطح: لا يوجد بناء.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع الزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد. ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-11-10	11	17842

الجريدة
اعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2026/12/7، قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد، الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/727، بيوع/1.

المرفوعة من: معالي حيدر حسين ندوم

ضد:

1 - محمد حسن محمد باقر مراد.
2 - وكيل وزارة العدل بصفته.
3 - مدير إدارة التوثيقات العقارية - بصفته.
4 - مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية - بصفته.
5 - مدير عام بنك الائتمان الكويتي - بصفته - خصم مدخل.

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم 2018/1592 الكائن بمنطقة الخيران قطعة 7 قسيمة رقم 399 من المخطط رقم م/ 35404 ومساحة 600م2، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي قدره 223074 د.ك (مائتان وثلاثة وعشرون الفا وأربعة وسبعون ديناراً كويتياً).

«وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح، ولا توجد مخالفات.

«وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

بجلسة 2023/6/12 قامت الخبرة بالانتقال لمعاينة العقار عين النزاع والكائن في منطقة الخيران السكنية قطعة 7 شارع 701 منزل رقم 18 قسيمة رقم 399 الرقم الآلي للعنوان: 94418183، وذلك بحضور المدعية والمدعى عليه الأول شخصياً، وبحضور السيد خبير الدراية عادل العسلاوي، حيث تمت المعاينة على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص، حيث ان العقار يقع على شارع واحد امامي ويحده جيران بقية الجهات.
- العقار موضوع النزاع عبارة عن دور أرضي وأول وسطح وبالتفصيل الآتي:

الدور الأرضي عبارة عن مدخلين منفصلين:

أ- المدخل الأول، والمؤدي إلى الجزء الخاص بالمدعية، وهو عبارة عن حوش ومدخل لباب الديوانية الخارجية، والمنزل من الداخل يتكون من صالة كبيرة مع حمام وركن مغاسل وعدد 3 غرف وحمامين وغرفة ماستر مع حمام ومطبخ وغرفة غسيل وغرفة خادمة مع حمام.

ب- المدخل الثاني والمؤدي إلى الطابق الأول عن طريق بيت الدرج، ويوجد باب للديوانية الخارجية في ممر المدخل، وغرفة سائق مع حمام.

- الدور الأول: عبارة عن شقتين متطابقتين بخلاف غرفة الغسيل، الشقة الأولى تتكون من صالة ومطبخ وغرفة خادمة مع حمام، وغرفتين وحمام، وغرفة ماستر مع حمام، أما الشقة الثانية فمطابقة للشقة الأولى، بالإضافة إلى أن بها غرفة غسيل ويسكن بها المدعى عليه الأول.
- السطح به غرفة للسخانات.
- يوجد في المنزل من الداخل درج، ولكن تم إغلاقه بحوائط لفصل الأدوار الأرضي والأول، ويوجد في العقار موضوع الدعوى بيت المصعد، ولكن لم يتم تركيب المصعد.

تشطيب المنزل الخارجي سيجما، والنوافذ بها شترات.

هذا وقد قام السيد خبير الدراية بتدوين الملاحظات لتقدير قيمة العقار.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خُمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدّق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خُمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العُشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعُشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نُزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/
نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-11-10	6	6399

الجريدة
اعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق 2026/12/1 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا، وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2025/691 بيوع/5.

المرفوعة من الشيخة/ فوزية مبارك الحمد المبارك الصباح، ضد:

أولا: ورثة المرحوم عبدالله مبارك الحمد الصباح، وورثة المرحومة الشيخة/ الجازي أحمد الجابر الصباح، وورثة المرحومة الشيخة/ وفيقة مبارك الحمد المبارك الصباح وهم:

1 - الشيخ سالم مبارك الحمد المبارك الصباح،
2 - الشيخ/ ناصر مبارك الحمد المبارك الصباح،
3 - الشيخة/ فايدة مبارك الحمد المبارك الصباح،
4 - الشيخة/ مفيدة مبارك الحمد المبارك الصباح،
5 - الشيخة/ ربيعة مبارك الحمد المبارك الصباح،
6 - الشيخة/ وفاء مبارك الحمد المبارك الصباح،
7 - الشيخة/ وداد مبارك الحمد المبارك الصباح،
8 - الشيخ/ حمد مبارك الحمد المبارك الصباح،
9 - الشيخة/ موضي مبارك الحمد الصباح.

ثانيا: ورثة المرحوم الشيخ/ جابر مبارك الحمد الصباح وهم:

1 - الهام فالح عوض الجلوي،
2 - الشيخة/ وجد جابر مبارك الحمد الصباح،
3 - الشيخة/ شهد جابر مبارك الحمد الصباح،
4 - الشيخ/ خالد جابر مبارك الحمد الصباح،
5 - الشيخ/ صباح جابر مبارك الحمد الصباح،
6 - الشيخ/ حمد جابر مبارك الحمد الصباح،
7 - الشيخ/ فهد جابر مبارك الحمد الصباح،
8 - الشيخة/ مراحب جابر مبارك الحمد الصباح،
9 - الشيخ/ جابر أحمد جابر مبارك الصباح.

أولا: أوصاف العقار
وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة:

عقار الوثيقة رقم 1953/585 والكائن بمنطقة الشعب المقدرة بنسبة 13.822 % قطعة 8 - مخطط م/ 24851، القسائم رقم (2/11)، (أ ب/1)، (أ ب/2) بمساحة 76713م². وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (مائة وخمسة وعشرون مليونا وتسعمائة وسبعة وتسعون الفا وستمائة وخمسة وعشرون دينارا كويتيا - 125997625 د.ك).

** وورد بشهادة الأوصاف:
العقار مكون من أرضي + أول + جزء من الثاني + سطح + ملحقات.
والمخالفات هي:
1 - بناء من طابوق ومواد خفيفة.
2 - يوجد شيرات كيربي، علما بانه لم يتم دخول العقار وهذا التقرير السابق للعقار.

** ووفقا لما ورد بتقرير الخبير
بجلسة الخبرة المؤرخة 2026/6/23 قمنا بالإنتقال إلى عقارات النزاع الواقعة في منطقة الشعب - قطعة 8 - شارع الخليج العربي - قسيمة 900015 -الرقم الآلي للعنوان 90233763، وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعية زكريا مراد يونان، وحضور وكيل المدعى عليهم وذلك من المدعى عليه الثاني حتى المدعى عليها السابعة والمدعى عليها التاسعة من أولا ورثة المرحوم/ عبدالله مبارك الحمد الصباح السيد/ منصور خلاوي الفضلي والسيد/ محمد عبدالكريم سيد علي، كما حضر من الإدارة خبير الدراية المستعان به السيد شعلان الغانم، كما تخلف باقي أطراف الدعوى عن الحضور رغم صحة إعلانهم، وقد مكننا الحضور من المعاينة وتمت المعاينة على النحو التالي:-

- عقارات النزاع هي القسائم (2/11)، (أ ب/1)، (أ ب/2)، وتلك القسائم عبارة عن مباني قديمة بحيط بها سور تطل على شارع الخليج العربي وشارع عبدالله المطوع وشارع عيسى بن سلمان آل خليفة، وتبلغ مساحة الأرض الواقعة عليها العقارات محل النزاع 76713م².

أرشد الحضور أعلاه على العقارات موضوع النزاع كما تمت مطابقتها مع شهادة الأوصاف المقدمة من وكيل المدعية بجلسة المعاينة وهي كالتالي:

- القسيمة (أ ب/1): العقار عبارة عن بناء طابوق وبناء من المواد الخفيفة ومساحتها 7612 م².
- القسيمة (2/11): العقار مكون من دور أرضي + أول + جزء من الثاني + سطح + ملحقات + غرف من الكيربي وبناء من الطابوق والمواد الخفيفة ومساحتها 68852 م²، وحالة البناء للعقار قديمة ولكن بحالة جيدة.
- القسيمة (أ ب/2): العقار عبارة عن أرض فضاء ومساحتها 49 م².
- قام السيد خبير الدراية بالإطلاع على المكونات الواردة بشهادة الأوصاف كما قام بمعاينة العقارات موضوع التداعي من واقع الطبيعة تمهيدا لتقدير قيمتها أرض وبناء والإجمالي طبقا للاسعار السائدة في السوق وإعداد تقريره.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خُمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدّق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خُمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العُشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامسا: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعُشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة 266 من قانون المرافعات.
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة 277 من قانون المرافعات.
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بلي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/
نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-11-10	6	6399

الوفيـــات

الوفيات

● **عباس حاجيه مراد إبراهيم، 76 عاما،** (شيع)، رجال: العزاء في مسجد الإمام الحسن، تلفون: 99994257، 97920704، نساء: مشرف، قطعة 5، شارع 5، جادة 1، منزل 23.

● **أحلام محمد محمد بركات، أرملة/جاسم حسين الوهيب، 73 عاما،** (شيعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99022956، 41003101، نساء: جابر الأحمد، قطعة 2، شارع 236، منزل 92، تلفون: 99014413، 66279701.

● **حمد أحمد فلاح المطيري، 20 عاما،** (شيع بمقبرة صبحان)، رجال ونساء: العزاء في الفنيطيس، قطعة 8، شارع 815، منزل 15، تلفون رجال: 66644336، 97377112.

● **محمد سالم سعد الشيتان، 68 عاما،** (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 50211231، 99508665، نساء: الزهراء، قطعة 1، شارع 118، منزل 1.

● **كاظم سيد شبر سيد عبدالحسين الموسوي، 75 عاما،** (شيع)، رجال: العزاء في حسينية سيد محمد، سلوى، قطعة 3، شارع المسجد الاقصى، تلفون: 94949149، نساء: مشرف، قطعة 1، شارع 2، منزل 1، تلفون: 99221977.

● **عمشا بندر رماح القحطاني، زوجة/مفرج سالم مفرج الدوسري، 53 عاما،** (شيعت بمقبرة صبحان)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99788406، 69393691، نساء: القصور، قطعة 6، شارع 12، منزل 4.

● **شديد سعد شديد المياس، 75 عاما،** (شيع بمقبرة صبحان)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 65656190، 99071001، نساء: جابر العلي، ق6، ش34، م33، تلفون: 99833369، 67737137.

● **شيخه صالح عبدالرحمن الدوسري، أرملة/حمد سالم هلال الهلال، 79 عاما،** (تشييع اليوم بعد صلاة العصر)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66680808، نساء: السرة، ق3، شارع حمد الرومي، منزل 13، تلفون: 66583193، 98888944.

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»